

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٤٦٢ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى القرار الوزارى لسنة ١٩٤٧ بتعيين عدة مكاتب وفروع التوثيق ومنها فرع توثيق السيدة زينب ؛
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠ / ٦ / ١٧ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد مصر القديمة) قسم شرطة مصر القديمة يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بجنوب القاهرة ويكون مقره مكتب بريد مصر القديمة الكائن بعطفة خوجة مصر القديمة - محافظة القاهرة ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق السيدة زينب .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٠ / ٧ / ١٥

صدر فى ٢٠٢٠ / ٧ / ٧

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان